فيعرض له الرجل فيكلّمه، فيقوم معه النبي (صلى ا عليه وآله) حتى يقضى حاجته، ثم يتقدم إلى مصلاه فيصلي ([478]). 6 ـ وقال الحاكم النيسابوري: أخبرنا أبو بكر بن محمد الصيرفي بمرو، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا جرير بن حازم، عن ثابت، عن أنس قال: رأيت رسول ا (صلى ا عليه وآله) ينزل عن المنبر، فيعرض له الرجل في الحاجة، فيقوم معه حتّى يقضي حاجته ([479]). 7 ـ وقال ابن أبي شيبة: حدثنا يحيى بن سليم الطائفي، عن هشام بن عروة قال: أدركت أبي ومن مضى ممن يرضاه ويأخذ عنهم لا يرون بأساً بالكلام حين ينزل الإمام من المنبر إلى أن يدخل في الصلاة ([480]). 8 ـ وقال أيضاً: حدثنا هشيم قال: أخبرنا حجاج، عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً بالكلام حتى يخطب، وإذا فرغ من الخطبة حتى يدخل في الصلاة ([481]).